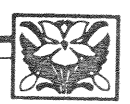


كتابات غير المتخصّصين في السنّة النبويّة
بين الجهل والتحريف

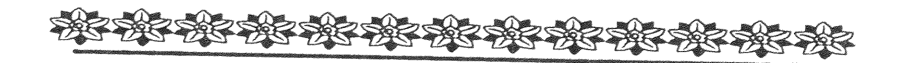
«كتاب السنّة النبويّة: إشكاليّة التدوين والتشريع» نموذجًا

أ.د. أبو لبابة الطاهر حسين

(جامعة الإمارات العربيّة المتحدة)



تمهيد:



لقد تعرّض الإسلامُ منذ أن بزغت شمسُهُ إلى حملاتِ تشكيكٍ ومصادمةٍ لوأده في المهد، وإلى ظهور فرقٍ ضالّةٍ سعت إلى تشويهه، والانحراف به عن مساره الربّانيّ الصحيح، فقد برزت في عهد النبيّ ﷺ أطياف من المنافقين يُظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، دأبوا على الخداع وإثارة الشبهات والاعتراضات على حركات الرسول ﷺ وسكناته في كلّ المناسبات، فصارت اعتراضاتُهم كالبذور، وشُبُهاتُهم كالزروع[1] تقتات عليها فِرَقُ الضلال في كلّ عصر ومصر. وكان الوحيُ لهم بالمرصاد يكشف خِداعهم ويَفْضَحُ نفاقهم، حتّى أكمل الله الدين وأظهره على الكفّار والمنافقين وإخوانِهم من اليهود المتآمرين.

ثمّ ظهرت بعد ذلك فرق غالية منحرفة كالرافضة[2] والقدريّة[3] والجبريّة[4] والجهميّة[5] والمرجئة[6] والمعتزلة[7]، ملأت ساحةَ الإسلام

(١) الملل والنحل للشهرستانيّ ٢٢/١ [مصطفى البابي الحلبيّ - ١٣٨٧هـ].

(٢) وهم الغلاة في التظاهر بمحبّة عليّ فيقدّمونه على أبي بكر وعمر، ويسبّون الصحابة ويعتقدون الرجعة إلى الدنيا. [انظر هدي الساري لابن حجر٤٨٣ - ط١ - ١٤٠٧هـ/١٩٧٩م - دار الريّان للتراث - القاهرة].

(٣) وهم القائلون بنفي القدر ونسبة الأفعال كلّها إلى العبد بلا تأثير من الله.

(٤) وهم القائلون بأنّ أعمال الإنسان خيرها وشرّها من الله، وبنفي صفات الله تعالى وأفعاله.

(٥) وهم المثبتون القدر، والنافون صفات الله الثابتة في الكتاب والسنّة، والقائلون بخلق القرآن.

(٦) وهم القائلون بأنّ الإيمان خصلة واحدة هي الاعتقاد ولا يضر العمل مع ذلك.

(٧) وهم نفاة القدر، والقائلون بخلق القرآن وإنكار رؤية الله يوم القيامة وبأنّ العمل شرط صحّة الإيمان، ومرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين.

بألوانٍ من الضلال تصدّى لها علماء الأمّة وبيّنوا زيفها وانحرافها وكشفوا ما تَصْدُرُ عنه في زيغها من فكر وَثَنِيٍّ أو هَوًى مَجُوسِيٍّ أو فلسفاتٍ مُلحدة، ولعلّ الفكرَ الاعتزاليَّ كانَ له أبلغُ الأثر في الساحة وهو فكر أثبت الدارسون الغربيّون قبل المسلمين تأثُّرَهُ بتيّاراتٍ ومذاهبَ أجنبيّةٍ(١).

كما تعرّضت بلادُ الإسلام طَوَالَ تاريخها الطويل إلى غاراتٍ عسكريّةٍ متوحّشةٍ لعلّ من أبشعها الحروبَ الصليبيّة [٩٩٠١ - ١٢٧٠م] التي جُوبهت بمقاومةٍ باسلةٍ من المسلمين فدحروها، وطهّروا البلادَ من رجسها، إلا أنّ الصليبيين أمام هزيمتهم العسكريّة قرّروا شنّ معاركَ من نوع جديد هي غزو المسلمين فكريًّا وثقافيًا توطئةً لتدجينهم والاستيلاءِ على مقدّراتهم، فكانت الجمعيّاتُ الاستشراقيّة(٢) وأغلب رؤوسها وقادتها الأُوَل صليبيون متعصّبون ويهود حاقدون سعَوْا بكلّ ما أوتوا من دهاءٍ وقوّة إلى تحريفِ الإسلام وتشويهِ عقيدته وحضارته وقِيَمِهِ. ثمّ كانت الحملاتُ الاستعماريّةُ على أرض الإسلام التي وطّأت لها بغرس مدارس التنصير والتغريب برعاية القساوسة والراهبات، وعُتاة الاستعماريّين لتخريج أجيال من المسلمين لا يحملون من الإسلام إلا اسمه، وفعلا فقد نبتت في بلاد الإسلام نابتة تنظر إلى الدنيا بعيون غربية غريبة، لا تؤمن بثوابت الأمة ولا تقرّ بعقيدتها ولا تسلّم بشريعتها..

---

(١) أثبت فون كريمر Von Kremer تأثرهم في نشأتهم باللاهوت اليونانيّ، وذكر ستينر Stainer أنهم تأثروا في آخر تطوّراتهم بالفلسفة اليونانيّة، كما أنّ مكدونالد Macdonald بيّن تأثرهم بأساليب الكلام اليونانيّة، ودي بور De Beor يقول إنهم تأثروا بعوامل مسيحيّة أبلغ التأثر، أمّا هاملتون فيذهب إلى أنّ المعتزلة كانوا يصبّون عقائدهم في قوالب الأفكار اليونانيّة ويستوحون تأمّلاتهم الدينيّة من الميتافيزيقا اليونانيّة بدلا من القرآن- [انظر موقف المعتزلة من السنة النبويّة - أبولبابة حسين ٤٥ [ط٢ -١٤٠٧هـ/١٩٨٧م دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض].

(٢) عرّفه د. أحمد عبد الحميد غراب: بأنّه «دراسات أكاديميّة، يقوم بها غربيّون من أهل الكتاب بوجه خاصّ للإسلام والمسلمين عقيدة وشريعة وثقافة وحضارة وتاريخا وثروات.. بهدف تشويه الإسلام ومحاولة تشكيك المسلمين فيه وتضليلهم عنه، وفرض التبعيّة للغرب عليهم..» [رؤية إسلاميّة للاستشراق ٧ - ط٢ - ١٤١١هـ - المنتدى الإسلاميّ - لندن].

وإذا كانت أعدادُ هؤلاء المتغرّبين في النصف الأوّل من القرن العشرين عصرِ الاستعمار والاستشراق قليلةً، فإنّهم في النصف الثاني منه تكاثروا حتّى أصبحوا يمثّلون تيّارًا مناوئًا يتحدّى تطلّعاتِ الأمّة، يتزيّون بزيّ الحداثة والعِلْمَانيّة، ويدّعون المنهجيّة والأمانة العلميّة ويحملون حملاتٍ شعواءَ مكشوفةً على مقدّساتها وثوابتها، و ها هم في بداية القرن الحادي والعشرين في عهد طغيان العولمة وتجبّرها يستشري شرُّهم ويبلغ بهم الحقدُ والضلالُ أن يَضِيقُوا بمن يُخالفهم الرأيَ من علماء الأمّة، فيطالبون بمحاكمتهم[1]، لا لشيء إلا لأنّهم أبَوْا الدنيّةَ في دينهم وانحازوا لأمّتهم يحمون مقدّساتها ويذودون عن هويّتها، يجرّئهم على هذا الوهن الذي تعيشه الأمّةُ، والتخاذلُ الذي يبديه قادتُها أمام الهجمة الشرسة من خصوم الدين والهويّة.

وفي هذا الإطار تتنزّل الكثير من كتابات الحداثيّين الجريئة في النيل من مقدّسات الأمّة تتّخِذُ من اعتراضات المنافقين، ومن شبه المعتزلة، وتحريف المستشرقين، مادّةً لما يسوّدونه من مقالاتٍ وكتبٍ، ولعلّ كتابنا هذا «السنة النبويّة: إشكاليّة التشريع والتدوين»[2] يعدّ من أخطرها لأنّه كتاب دراسيّ وُضع خصّيصًا لتدريس مساق السنّة في جامعة عريقة هي جامعة الزيتونة التي تَكَالَبَ عليها المناوئون وتعدّدت مؤامراتُهُم فقزّموها وزيّفوا مناهِجَهَا بدعوى مناهضة التطرّف ومُوَاكبة الحداثة والانفتاح على العصر وترشيد الخطاب الدينيّ...!!.

ولا بدّ لنا قبل استعراض محتويات هذا الكتاب من التذكير بأنّ للإسلام علماءَ متخصّصين أفنَوْا أعمارهم في إتقان فنونهم، وليس له رجالُ دين ولا نظام إكليريوسيّ رهبانيّ كَنَسِيّ يحتكر الحديثَ باسم الدين، فالكلّ

---

(١) انظر: مقال فهمي هويدي في [www.tunianews.net] ٩ ـ ٣ ـ ٢٠٠٥ نقلاً عن: صحيفة الشرق الأوسط بتاريخ ٩ مارس ٢٠٠٥م.

(٢) تأليف د. محمد حمزة ـ [ط١ ـ ١٤١٨هـ/١٩٩٧م ـ المركز البيداغوجيّ ـ تونس(وزارة التعليم العالي ـ جامعة الزيتونة بتونس)].

في الإسلام له أن يتحدّث في الدين شريطة أن يكون من أهل العلم. والاختصاصُ مُحترم ومُهاب في كلّ العلوم، إلا الإسلام وقضاياه الشرعيّة بما فيها مصادره الأساسيّة فقد حوّلها بعض الكتّاب إلى كلإ مباح، فكتبوا فيه وهُمْ لا يملكون أساسيّات هذا العلم ولا يحيطون ببعض أدبيّاته، فجاءت كتاباتُهم مشحُونَةً بانحرافاتٍ وأغاليطَ لا يُقرّها الدين ولا يستسيغها العلم الصحيح[1]، فلا يمكن اعتبارُها من الرأي المخالف القائم على الاجتهاد والسعي للوصول إلى الحقّ الذي يتقبّله الإسلام ويشجّعه ويثيب عليه.

الأفكار الأساسيّة التي يقوم عليها الكتاب:

إنّ أهمّ الأفكار التي يقوم عليها كتاب «السنّة النبوية: إشكاليّة التدوين والتشريع» هي:

---

(١) فمثلا المؤرّخ التونسي هشام جعيط في كتابه «الوحي والقرآن والنبوّة [ط١ ـ١٩٩٩م ـ دار الطليعة ـ بيروت]: يأتي بعشرات الشبه فمثلاً ينكر أمية الرسول، ويقول: «إنّ شخصا كمحمد..كان يحسن القراءة والكتابة،وكان يتمتّع بأوصاف النبوغ والعبقريّة» ويذكر أنّ المسلمين في العصر الخليفي ٢، ٣هـ أرادوا أن ينزعوا عنه هذه الأوصاف في سبيل دعم إلاهية القرآن.. «ثم يجعل السنة من صنع المسلمين في تلك العصور فيقول: «لكنهم سرعان ما نسبوا [أي المسلمين] إليه الأحاديث واعتبروه مصدر التشريع والحكمة والأخلاق.. « [ص٤٥] وغيرها من الجهالات التي يعجّ بها كتابه.ونرى الكاتب المصريّ جمال البنّا يسمح لنفسه أن يتحوّل مفتيا يحلّل ويحرّم: فأجاز نكاح المتعة المحرّم بنصوص السنّة،ومراقصة الفتيات الأروبيات أو الأمريكيات، واعتبر ذلك من اللمم الذي يُتجاوز عنه بالاستغفار. والباحث الأنتروبولوجيّ التونسيّ يوسف الصديق يطلق جواز تصوير ما فيه روح بناءً على لعب السيدة عائشة بالدمى والعرائس، دون أن يلحظ أنّ ذلك مخصوص بما فيه مصلحة أو ما كان ذريعة لحصول مصلحة. أمّا عن كتابه «محاولة في قراءة جديدة للقرآن» فقال وبكلّ جرأة: «إنّ القرآن لم يقرأ حتّى الآن» !! أمّا عن السنّة فقال: «لا أومن بما جاء في السنّة بعد قرنين من الهجرة»،وسوّى في العبادات بين أمّه ـ التي قال عنها إنّها أمّية ـ وبين مالك إمام دار الهجرة.واعتبر الإمامَ مالكا دون مستوى عالم اليوم!!.بل فحتّى أبو بكر وعثمان وغيرهما من الصحابة فيعتبرهم أقدس منّا ولكن ليسوا أعلم منّا.. [انظر Tunisnews.net سبتمبر ٢٠٠٤، نقلا عن القدس العربيّ الصادرة في ٨ ـ ٢٠٠٤/٩].

١ ـ أنّ مواقف عديدة في تاريخ الإسلام:

أ ـ ترفض حُجّيةَ السنّة.

ب ـ وتطعن في أمانة نقلتها.

ج ـ وتُهمل اعتبارَهَا مصدرًا من مصادر التشريع.

د ـ وتدعو إلى الاكتفاءِ بالقرآن. فهو يقول بالحرف الواحد: «إنّ تراثنا الإسلاميّ يضمّ في طيّاته عديدَ المواقفِ الرافضةِ لحُجيّة السنّة، والطاعنة في أمانة نَقَلَتِهَا، والمُهملة لها في التشريع، مناديةً أن يكون في القرآن غنًى عن أحاديثَ وسننٍ يصعُبُ التعرّفُ على مدى صدقها»[١].

٢ ـ أنّ السنّة النبويّة طَوال القرنين الأوّل والثانيّ لم تكن مصدرًا من مصادر التشريع، وأنّ بداية اعتبارها كذلك كانت مع الإمام الشافعيّ الذي ركّز ما سمّاه الكاتبُ «الأصول الفقهيّة في أربعة هي: الكتاب، والسنّة، والإجماع والقياس»[٢] ..

٣ ـ أنّ عصور الانحطاط وهيمنة الموقف «الأصوليّ السنّيّ»!! أهالت الترابَ على كلّ المواقف المغايرة للفهم السنّيّ، أي أنّها حجبت المواقفَ التي تُناهض اعتبارَ السنّة مصدرًا ثانيا للتشريع[٣].

٤ ـ نظرًا إلى أنّ المسلم تعامل مع النصّ السنّي كتعامله مع النصّ القرآنيّ «تقديسا وتأويلا واستلهاما»، فإنّ ذلك أسهم «في وسم الحضارة الإسلاميّة بسمة النصّيّة التي هيمنت على الفكر الإسلاميّ طوال قرون في مستوى العلوم والمنهج»[٤].

٥ ـ ظاهرة الوضع في الحديث استشرت «مع بحث الفرق الدينيّة

---

(١) صفحة ٧.
(٢) صفحة ٧.
(٣) صفحة ٨.
(٤) صفحة ٧.

والمدارس الفقهيّة المختلفة عن سند نقليّ لآرائها» إلى جانب ظهور ملابسات عديدة أدّت إلى الزيادة في الحديث[1].

٦ ـ يعلّق الكاتبُ آمالاً كبيرة على حركة الحَدَاثة المعاصرة في التأثير على نظرة المسلم إلى موروثه الدينيّ وتعامله مع أشكال المقدّس التي غدت في الوعي الإسلاميّ يقينًا ثابتًا[2].

٦ ـ ونظرا إلى أنّ عقدة الإشكاليّة ـ في نظر الكاتب ـ تتمحور حول إشكاليّة كون السنّة مصدرًا من مصادر التشريع!! فإنّه اختار جُملةً من المباحثِ تُضيءُ جوانب هذه الإشكاليّة، وتبيِّنُ مرتكزاتِها الدينيّةَ وتحلّل خلفيّاتِها التاريخيّةَ.

وهي مباحث تتناول المحاور التالية:

أ ـ مصطلح السنّة. (وهو جانب مفهوميّ).

ب ـ تدوين السنّة.

ج ـ قضيّة جعل السنّة أصلا ثانيًا من أصول التشريع، وكشفُ اللثام عن الأسس التاريخيّة والدينيّة والمعرفيّة التي جعلت من السنّة مصدرًا ثانيًا للتشريع[3].

والكاتب وهو يتناول هذه المحاور بالدرس، يحلو له أن يطلق عليها «إشكاليات» لأنّ كلّ شيء عنده يمثّل إشكالا، فلا محلّ في ذهنه وتصوّره لشيء ثابت، أو لحقيقة موثوق بها، أو لأمرٍ له قداسة، فكلّ شيءٍ له علاقة بالإسلام مشكوك فيه، وقابل للأخذ والردّ. ثمّ يذكُرُ أنّه تطرّق إلى مختلف هذه الإشكاليات من خلال «استنطاق النصوص القديمة..حتّى تتبيّن للدارس مجالات الاستمراريّة والانقطاع بين الفكر الإسلاميّ القديم والفكر الإسلاميّ المعاصر»[4]. ويرمي بعمله هذا إلى تحقيق هدف أساسيٍّ وهو: «تعويد

---

(١) صفحة ٧.

(٢) صفحة ٨.

(٣) صفحة ٩.

(٤) صفحة ٩.

الدارس على منهج البحث الرصين، بعيدا عن القراءة التمجيديّة والوثوقيّة التي تُسطِّحُ الفكر وتحنّطه»(١).

ونلاحظ سعي الكاتب المحموم للإيحاء بوجود قطيعة بين الفكر الإسلاميّ في القديم وفي الحديث، ووصم كلّ قراءة متّزنة لا تَغْمِطُ الإسلامَ ونبيّه ورُمُوزَهُ حقّهم، بأنّها قراءة تمجيديّة وُثوقيّة!! ولا يخفى أنّ الإسلام هو الدين الوحيد الذي حافظ على عقيدته وعباداته وشريعته، وقيمه.. نقيّةً بلا تبديلٍ ولا تغيير بحفظ الله القرآنَ وبتقييضه لحفظ سنّة نبيّه علماءَ نجباءَ مخلَصين، وبما سنّه الرسول ﷺ من توجيه حكيم: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو ردّ»(٢).

ثمّ شرع الكاتب في دراسة مفردات كتابه، ولن أتتبّعه في كلّ ما يقرّره لأنّ الكتاب كلّه ـ وبدون مبالغة ـ شبه ومغالطات، ومحاولات محمومة للتشكيك في الثوابت وتزييف المقدّس، و لن أردّ كذلك على كلّ شبهه وإشكالياته لأنّ أغلبها ينصبّ على قضايا معلومة من الدين، يلمّ بها القارئ العادي ويدرك بدون عناء تهافتها وبطلانها.

وسوف أتابِعُهُ في استعراض إشكالياتِهِ بدايةً من الجانب المفهوميّ المتعلّق بتعريف السنة، ومرورًا بتقييد السنّة وتدوينها، ووصولا إلى حُجّيّة السنة واتخاذِهَا مصدرًا ثانيًا للتشريع، كما سأشيرُ إلى بعض تجاوزاته التي نَثَرَهَا هُنَا وهُنَاكَ والتي يسعى من ورائها إلى التشكيك في السنّة والنيل من حُماتها ورُعاتها، وصولاً إلى خلخلة الثقة في الإسلام كلّه.

❋ ❋ ❋

---

(١) صفحة ١٠.

(٢) متفق عليه ـ جامع العلوم والحكم لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي البغداديّ ت ٧٠٠هـ ص ٦٨ [دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان (بدون بيان عدد الطبعة ولا تاريخها)].

إشكاليّة مصطلح السنّة!!

كيف يفهم الكاتب مصطلح السنّة، وبِمَ يعرّفها[1]؟

يُعَنْوِنُ الكاتبُ للمسألة منذ البداية «بإشكاليّة مصطلح السنّة»! ثمّ يوجّه الاتّهام للأصوليّين والمحدّثين وعلماء اللغة، ويشكّك في تعاريفهم للسنّة بدعوى أنّها تعاريفُ نظريّة، لم يُراعُوا فيها الواقع التاريخيّ الذي نشأت فيه، إذ أنّ التعريفات المختلفة للسنّة تحمل في طيّاتها «آثار تطوُّراتٍ وخلافاتٍ فقهيّة وسياسيّة عديدة»[2] في زعمه، رغم إقراره بأنّ «هذا الاختلاف في تحديد السنّة مردّه الغائيّة التي أرادها العلماء في تعاملهم مع الحديث»[3].

وتساوقًا مع وَلَعِهِ بإثارة الشكوك حول السنّة، وتصوير الساحة العلميّة الإسلاميّة على أنّها حلبة صراعات وخصومات واختلافات بين العلماء حول كلّ شيءٍ، أصرّ على اعتبار تعريف الفقهاء والأصوليين والمحدّثين واللغويين للسنة لونا من الاختلاف بين القدامى الذي انعكس على الدراسات المعاصرة التي يحوصلها في اتجاهين:

الاتجاه الأوّل: يستعمل السنّة بمعنيين:

---

(١) لقد عرّف علماء الحديث السنّةَ في اللغة بأنّها:
أ ـ المنهج والطريقة سواءً كانت محمودةً أو مذمومةً.
ب ـ والسيرة حسنةً كانت أو قبيحةً.وقد تُطلق ويراد بها الأمرُ المشروع في الدين سواء أدلّ عليه القرآن أم الأثر، وهي في هذه الحالة تقابل البدعة.أمّا في الاصطلاح: فهي عند الجمهور: ما أثر عن النبيّ ﷺ من قول أو فعل أو إقرار أو صفة خَلقيّة أو خُلقيّة حقيقة أوحُكْمًا حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام، وما أضيف إلى الصحابيّ أو التابعيّ من قول أو فعل.وهي عند الجمهور مرادفة للحديث، والخبر، والأثر. [محاضرات في علوم الحديث ـ الشيخ مصطفى أمين التازيّ ٢٦/١ ـ ٤٧ ـ مطبعة دار التأليف ـ القاهرة ـ مصر ١٣٩١هـ/١٩٧١م].
(٢) صفحة ١١.
(٣) صفحة ١٤.

أ ـ بمعنى الشريعة الإسلاميّة[١].

ب ـ بمعنى تعاليم الشريعة[٢].

ونسأله ما الفرق بين الشريعة وتعاليم الشريعة؟ فيبادر بالقول: إنّ السنّة بمعناها الأوّل تكون «حاوية للقرآن، ومنتصبة للتعبير عن الشريعة»، في حين بمعناها الثاني تكون «ممحّضة للحديث فحسب»[٣]. ويمضي قدُمًا في هذا التمحّل فيتهجّم على كلّ من عمر فلاتة وصبحي الصالح لعدّهما «السنّة والحديث مترادفين، رغم وعي الأوّل بعدم اتفاق القدامى حول هذه التسوية»، وتنبّه الثاني «إلى أنّ الترادف بين المصطلحين عمل قام به المتأخّرون»[٤]. أمّا دليله على اختلاف المصطلحين، فقولهم: «إمام في الحديث، وإمام في السنّة، وإمام فيهما معًا»[٥] !!..

الاتجاه الثاني: يتزعّمه ـ بحسب الكاتب ـ توفيق صدقي، ورشيد رضا، والشيخ محمد عبده، وأبوريّة حيث فرّقوا بين السنّة التي هي في اللغة وفي عرف السلف المنهج العمليّ والخطّة و «الطريقة التي جرى عليها النبيّ في أعماله»، وما «واظب عليه في حياته» وبين أقوال النبيّ التي «لم تكن طريقة متّبعة له، ولا لأصحابه»[٦].

والكاتب يشيد بهذا الفريق، ويرى في تقسيمه السنّة إلى قوليّة وعمليّة، وطرحِهِ القوليّةَ واعتبارِهَا غيرَ داخلةٍ في السنّة ولا مُرادة من الصحابة، نتيجة منطقيّة، ذلك أنّ إطلاق السنّة على كلام النبيّ اصطلاح مستحدث في زعمه[٧]..

---

(١) صفحة ١٤.
(٢) صفحة ١٥.
(٣) صفحة ١٥.
(٤) صفحة ١٥.
(٥) صفحة ١٥.
(٦) صفحة ١٦.
(٧) صفحة ١٧.

معنى السنّة في القرآن وفي العهد الجاهليّ(١):

يرى الكاتبُ أنّ للسنّة في القرآن معنيين:

الأوّل: «الكيفيّة المعهودة للتعامل مع الشعوب التي ظلّت على جهالتها»، ودليله قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب: ٣٨] ونلاحظ أنّ الآية تبيّن أنْ «لا حرج ولا إثمَ على النبيّ ﷺ فيما أباح الله وقسم له من الزوجات، حيث تزوّج بتسع نسوة» والمراد بسنّة الله في الذين خلوا من قبل لا ما ذهب إليه الكاتب من أنّها الكيفيّة المعهودة للتعامل مع الشعوب التي ظلّت على جهالتها وإنّما المراد بها «سنّة الله في جميع الأنبياء والمرسلين، فلقد كان لداود مائة زوجة، ولسليمان ثلاثمائة امرأة، فلماذا يعيب اليهودُ الرسولَ في كثرة النكاح»(٢)..

الثاني: «تعني السلوك المعهود لجماعة من الناس» ودليله قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [الأنفال: ٣٨]. وهنا أيضاً لم يُحالفه التوفيقُ في فهم سنّة الأوّلين لأنّ المراد بها «سنّة الله في إهلاك الطغاة المكذّبين»(٣)، لا «السلوك المعهود لجماعة من الناس كما قال الكاتب.

أمّا معنى السنّة السائد في الجاهليّة فهو «العرف والعادة».

ونلاحظ أنّ الكاتب يريد من وراء هذه التمحّلات أن يُظهر أنّ ما تواضع عليه العلماء من تعريف للسنّة يتعارض مع استعمالات القرآن والجاهليين لها، وهو يؤكّد أنّ القرآن «لم يعقد الصلة بين السنة

---

(١) صفحة ١٧.

(٢) التفسير الواضح الشيخ محمد علي الصابوني ١٠٥٠ [ط١ ـ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م ـ مؤسسة الريّان ـ بيروت ـ لبنان].

(٣) المصدر السابق٤٣٦.

والرسول»[1]. ولا يخفى أنّ اتّفاق فريقٍ من العلماء في فنّ من فنون العلم على مصطلحٍ ما، أو حدٍّ ما إنّما هو علامة ودليل يضعونه ليُتَوَصّلَ بوساطته إلى فهم مرادهم ممّا قرّروه في بحوثهم وأطروحاتهم، ولا مشاحّة في الاصطلاح.

مصطلح السنّة في زعم الكاتب «مصطلح سياسيّ»، وتضمينها المعنى التشريعي أمر مُسْتَحْدَث:

يرى الكاتب أنّ مصطلح السنّة يصطبغ بصبغة سياسيّة ترتبط بسياسة الخليفة وإدارته، ولذلك قالوا عن سبب مقتل عثمان: بأنّه حاد عن سنّة الخليفتين أبي بكر وعمر[2]. هكذا يحلو للكاتب أن يسيّس الأمر، والحال أنّ معنى العبارة إن صحّت؟؛ لأنّ عثمان لم يحِدْ عن مَهْيَعِ صاحبيه ـ: «منهجُهُمَا وطريقتهما في إقامة الدين، وتطبيق الشريعة»، فضلاً عن ذلك فإنّ الإسلام لا يفصل بين السياسة وغيرها من شؤون الناس والدولة.

أمّا تضمين السنّة دلالةً تشريعيّةً شاملةً فيرى الكاتبُ أنّه استُحدث في النصف الثاني من القرن الأوّل ذلك أنّ «أوّل وثيقةٍ اِسْتَعْمَلَتْ تعبيرَ» سنّة النبيّ «بالمفهوم التشريعيّ الشامل هي التي بعث بها الزعيم الخارجيّ عبد الله بن إباض المرّي التّميمي [ت٨٦هـ] إلى الخليفة الأمويّ عبدالملك بن مروان سنة ٧٥هـ»[3].

السنّة عرّفها العلماء اعتمادا على حديث موضوع: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين»:

يرى الكاتب أنّ علماء الإسلام عرّفوا السنّة هذا التعريف الشامل لأقوال النبيّ وأفعاله، وسنّة الصحابة والخلفاء الراشدين

---

(١) صفحة ١٧.

(٢) صفحة ١٨.

(٣) صفحة ١٨.

واجتهاداتهم[١]، استمدادا من حديث: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا، فإنّه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء المهديِّين الراشدين مِنْ بعدي تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور فإنّ كلّ محدثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة»[٢]. وبدون أن يشير إلى من خرّجه، ولا إلى مظانّه يكرّ عليه بالطعن فيه بالوضع، من غير أن يذكر دليلا واحدا على حكمه الفاسد هذا، فهو يقول: قد «وُضع بعد أحداث الفتنة، تثبيتًا لحُجّيّة عصر الخلافة الراشدة، وللحاجة التشريعيّة إلى الاعتماد على سلوك الصحابة الأوائل وأقوالهم» ويضيف: أنّ «نحت هذا الحديث تَشَكَّل في خضمِّ المجادلات السنّيّة الشيعيّة حول الإمامة»[٣]. ويُنهي الكاتبُ البحثَ في إشكاليّته المتعلّقة بتعريف السنّة بالتفريق بين الحديث والسنّة، ذلك أنّ الحديث في زعمه هو جملة المرويات المنقولة عن النبيّ وهي مجردة عن كلّ صلة بالتشريع، أمّا السنّة باعتبارها مصدرا من مصادر التشريع فقد تشكّلت تاريخيًا بعد عصر النبوّة[٤]!!.

ولا ندري ماذا يقول الكاتب عن حديث المقدام بن معد يكرب يرفعه: «ألا إنّي أوتيتُ الكتابَ ومِثْلَهُ معه، ألا يُوشِكُ رجل شبعانُ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فَأَحِلّوهُ وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه، ألا لا يَحِلّ لكم الحمارُ الأهليّ ولا كلّ ذي نابٍ من السَّبُعِ، ولا لُقَطَةُ مُعَاهِدٍ إلا أن يستغنيَ عنها صاحبُها..»

---

(١) ويمثّل لاجتهادات الصحابة بحدّ الخمر، وتضمين الصنّاع، وجمع المصحف في عهد أبي بكر وحمل الناس على القراءة بحرف واحد من الحروف السبعة، وإنشاء الدواوين [صفحة٢٠ ـ ٢١].

(٢) صفحة ١٨. والحديث رواه أبوداود في سننه، [٥٠٦/٢] وابن ماجه١/ والدارميّ ٤١/١ وذكره النوويّ في الأربعين النووية، وذكر أنّه رواه أبوداود والترمذي وقال عنه: «حديث حسن صحيح». [شرح الأربعين النووية ٨٠ ـ٨١].

(٣) صفحة ٢١.

(٤) صفحة ٧٥ هامش ٣٢.

الحديث[1]. وما موقفه ممّا دار بين الرسول ﷺ ومعاذ بن جبل حين بعث به ﷺ حاكمًا إلى اليمن: «بم تحكم؟ قال: بكتاب الله.قال: فإن لم تجد؟ قال: فبسنّة رسول الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فقال الرسول ﷺ: الحمد لله الذي وفّق رسولَ رسولِ الله لِمَا يُرضي الله»[2]. ففي أيّ عصر دار هذان الحديثان وهما ينضحان تشريعا، وتحكيمًا لشرع الله تعالى؟

أمّهات كتب الرواية وُضِعَتْ لتوظّف في الصراع السنّي الشيعيّ

يُغفل الكاتبُ كلَّ الأسباب العلميّة الموضوعيّة التي حملت الإمامين: البخاريّ ومسلمًا وسائرَ أصحابِ الكتب الصحيحة على وضع كتبهم، ويأخذه الجموح إلى ادعاء أنّ وضع صحيحي البخاريّ ت٢٥٦هـ ومسلم ت٢٦١هـ لدى أهل السنّة، وصحيحي الكلينيّ ت٢١٦هـ وابن بابويه ت٣٨١هـ فيما يخصّ الشيعة، ومسند الربيع بن حبيب ت٢٧٦هـ عند الخوارج [هكذا!]، إلى جانب القرآن لهدفِ توظيفها «في الصراع بين أهل السنّة والشيعة من خلال تأويل النصّ حسب منظور كلّ فريق»[3]. فشغفه بتصوير الساحة الإسلاميّة على أنّها حلبةُ صراع أنساه الأسباب الموضوعية لوضع صحيحي البخاريّ ومسلم:

- فقد دُوّنت السنّة الشريفة أوّلا ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، ثمّ أفردت في:

أ - المسانيد كمسند إمام الأمّة أحمد بن حنبل ت٢٤١هـ لكنّها كانت تضمّ الصحيح وغيره..

---

(١) سنن أبي داود - السنّة - باب لزوم السنة ١٠/٥ (٤٦٠٤) - وانظر متن عون المعبود للعظيم آباديّ ٣٥٤/١٢(٤٥٨٠).

(٢) سنن الترمذي ٦٠٧/٣ - سنن أبو داود ٢٧٢/٢ - معرفة السنن والآثار للبيهقيّ٩٤/١ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرّ ٦٩/٢.

(٣) صفحة ٢٢ - ٢٣.

ب ـ وفي بعض الأبواب المعيّنة «كباب في الطلاق جسيم» للشعبي عامر بن شراحيل ت١٠٤هـ.

ج ـ ثمّ جدّت مرحلة شعر فيها العلماء بالحاجة إلى تجريد الصحيح، ذكر الإمام البخاريّ رحمه الله أنّ شيخه إسحاق بن راهويه [١٦١ ـ ٢٣٨هـ] قال لهم: «لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنّة النبيّ ﷺ، قال: فوقع ذلك في نفسي»، فكان له شرف الأوّليّة في تأليف أوّل مصنّف ممحّض للصحيح[١]، وتبعه في ذلك مسلم. فأين هذه الحقائق وحسن نيّة البخاريّ ومسلم في تصنيفهما من تهويمات الكاتب وتحميله الأحداث ما لا تحتمل؟!.



إشكاليّة تدوين السنّة

تقييد الحديث[٢]

يصف الكاتب المواقف التي أملتها مصلحة الأمّة والأحاديث التي دعت إلى

---

(١) انظر فصل في بيان السبب الباعث لأبي عبد الله البخاري على تصنيف جامعه الصحيح وبيان حسن نيّته في ذلك [هدي الساري٨ ـ ٩].

(٢) لقد تولّى د. يوسف العشّ رحمه الله في تصدير تحقيقه لكتاب تقييد العلم للخطيب البغدادي [ط٢ ـ ١٩٧٤م ـ دار إحياء السنّة النبويّة] توضيح معنى التقييد [وهو الكتابة، والتسجيل]، والتدوين [وهو جمع الكتابات والصحف والأجزاء والرسائل المتفرّقة في ديوان وهو الكتاب الكبير]، والتصنيف [وهو ترتيب ما جمع في الدواوين وتبويبها على نظام معيّن كالأبواب الفقهيّة أو المسانيد أو أبواب خاصّة] ـ وقد نشأت عن عدم فهم هذه المصطلحات الثلاثة الفهم الصحيح وعن عدم التمييز بينها أخطاء تاريخيّة خطيرة، فقد اعتبرها بعضهم شيئاً واحداً حتّى إذا ما قرؤوا: «أوّل من دوّن العلم» و «أوّل من صنّف الكتب» ووجدوا أنّهم جميعا ممّن عاشوا وتوفّوا في القرن الثانيّ، قالوا إنّ السنّة كُتبت في القرن الثاني، في حين أنّ كتابة السنّة في صحف وكتب ورسائل أُنجز الكثير منها في القرن الأوّل وفي عهد الرسول ﷺ نفسه وخلفائه الراشدين وصحابته الأبرار [انظر أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح ـ أبولبابة حسين ٢٣ ـ ٢٤، الطبعة ١ ـ ١٩٩٧ ـ دار الغرب الإسلاميّ ـ بيروت].

التريّث وعدم كتابة السنّة في بادئ الأمر، ثمّ أذنت بعد ذلك بالتقييد بعد زوال أسباب المنع «بالتضارب والتشتّت»، وبأنّها «أخبار متناقضة»، وتعبّر عن «رؤية غير واضحة لمسألة مشروعيّة التدوين»[١]. كما يصف جهود العلماء في التوفيق بين الأخبار التي تمنع التقييد وتلك التي تأذن به بأنّها «جهود محتشمة، لمحاولة فهم هذا التضارب.. وتندرج ضمن منزع تأويليّ توفيقيّ لرفع التناقض بين الأحاديث، وهو منزع رسّخه أهل الحديث في تاريخ الفكر الإسلاميّ»[٢]. ويعتبر ما كتبه الشيخ مصطفى السباعيّ ومحمد محمد أبو زهو وصبحي الصالح وعجّاج الخطيب، وأكرم ضياء العمريّ وغيرهم من العلماء المعاصرين في شأن التوفيق بين أحاديث الإذن وأحاديث النهي عن الكتابة من «المواقف الدفاعيّة» وهي «أبعد ما تكون عن الإجماع في أمر التدوين»[٣]. ويصف حججهم بأنّها حجج «لا تخلو من بعدٍ تمجيديّ» ويقول عن بعض أخبارهم: إنّها «لا تخلو في حقيقة أمرها من بُعْدٍ أسطوريّ»[٤].

ويصبّ جام غضبه على عبدالغنيّ عبدالخالق الذي أثبت أنّ حجّيّة السنّة لا تقوم على الكتابة وحدها ولكن على حفظها وعدالة حملتها كذلك، فيصفه بالتناقض لأنّه علّل نَهْيَ الرسول ﷺ عن الكتابة في بادئ الأمر بالخوف من الخلط بين القرآن والحديث لفصاحته، ثمّ إِذْنَهُ بها بعد أن زال هذا الخوفُ وأصبح الجرسُ القرآنيُّ مميّزًا، فيقول الكاتبُ: «وهو في ذلك يشكّ في قدرة ذاكرة الصحابة على التمييز بين الحديث والقرآن، بعد أن حاول البرهنة على قدرة الذاكرة على حفظ النصّ الدينيّ، ويزداد تناقض عبدالخالق حين يعلّل نهي الصحابة عن التدوين بعدم اطلاعهم على إذن الرسول، فاعتقدوا استمرار حكم النصّ وعدم نسخه بعدما أكّد سابقا عصمة الصحابة في نقل الوديعة الأولى، وعدم جواز السهو والنسيان عليهم»[٥].

---

(١) صفحة ٢٦، ٢٧، ٣٠.

(٢) صفحة ٣٢.

(٣) صفحة ٣٥.

(٤) كقول الزهريّ: «إنّي لأمُرُّ بالبقيع فأسدّ آذاني، مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فوالله ما دخل أذني شيء قطّ فنسيته» صفحة ٣٧.

(٥) صفحة ٣٤ ـ ٣٥.

ثمّ يستنجد بدعاوى محمد توفيق صدقي، وأحمد أمين، وثالثة الأثافي محمود أبي ريّة أنّ السنّة لم تكتب في عهد الرسول، ويستشهد بقول أبي ريّة: إنّ أحاديث النهي أصحّ وأقوى، وبتحدّيه معارضيه «أن يثبتوا أنّ كتابًا واحدا من كتب الحديث كلّها ما سمّوه صحيحا وما سمّوه سننا، قد جاء عن طريق الكتابة عن النبيّ أو عن صحابته في القرن الأوّل أو غيره من القرون»[(١)].

أمّا الصحفُ التي كتبها الصحابة في عهد الرسول ﷺ والتي أكّد الباحثون ثبوتَها، فإنّه يشكّك فيها واحدة واحدة[(٢)]:

١ ـ **صحيفة سعد بن عبادة الأنصاريّ [ت١٥هـ]**: ينكر ما رواه الترمذيّ من أنّها تضمّ طائفة من أحاديث الرسول ﷺ، ويصدّق ما قالته «جميلة شوكت» من «أنّه لم يُعثر من هذه الصحيفة إلا على حديثٍ واحدٍ»[(٣)].

٢ ـ **صحيفة جابر بن عبد الله [ت٧٨هـ]** التي تضمّنت خطبة حجّة الوداع يَلْمِزُهَا بقوله: «لم تُحفظ بألفاظها، ومعانيها كما نطق بها النبيّ ﷺ، ولم يحرص الصحابةُ على تدوينها»..

٣ ـ **صحيفة المُوادعة** التي كتبها الرسول غداة هجرته ﷺ بين المهاجرين والأنصار ﷺ واليهود والمشركين، يلمزها بقوله: «لا تخلو من إشكالات»..

٤ ـ **الصحيفة الصادقة صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص [ت٦٥هـ]** يطعن فيها بقوله: «لم تسلم أسانيدُها من الطعن، قديمًا وحديثًا»، ولا ندري ما هي هذه الأسانيد، وهي مأخوذة مباشرة مِنْ فِي رسول الله ﷺ؟!

---

(١) صفحة ٣٧.

(٢) صفحة ٣٨ ـ ٣٩.

(٣) وهو يحيل عليها في الهامش ٧٨ صفحة ٧٧ ـ Classification of hadith Literature,in,Islamic Studies,n 3,1985,p357 - 358.

٥ ـ **أمّا صحيفة همّام بن منبّه [ت ١٣١هـ]** عن أبي هريرة رضي الله عنه والتي تعرف بالصحيفة الصحيحة فشكّك فيها بقوله: «قد أثيرت حولها تساؤلات عن مدى صحّتها، ومدى تسرّب الإسرائيليّات إليها».

والكاتب في سبيل التشكيك في الكتابة المبكرة للسنّة النبويّة لا يتورّع عن الادّعاء أنّ أخبار النهي عن الكتابة متواترة، فهو يقول: «لا بدّ أيضاً من التنبيه إلى أنّ تواتر نهي النبيّ وعديدِ الصحابة عن تدوين الحديث، بل عن التحديث، وليدُ رغبةٍ في المحافظةِ على محوريّة النصّ القرآنيّ»، وإنّ جَهْلَ الكاتبِ بمدلول مصطلح «التواتر» وشروطه درأ عنه وصفه بالكذب. وإلا فيكون قد تعمّد الكذب عن رسول الله ﷺ وصحابته ﷺ، إن كان يعرف مفهوم التواتر.

يقول محمد حميد الله رحمه الله: «إنّه لا يوجد حديث صحيح يُرفع إلى النبيّ ﷺ يَمْنَعُ من كتابة الحديث إلا حديثَ أبي سعيدٍ الخدريّ في صحيح مسلم»(١). وجاء في سنن أبي داود قولُ زيد بن ثابت: «أمرنا ألا نكتب شيئا من حديثه»(٢). فإذا صحّ حديثُ زيدٍ رضي الله عنه يكون قد رواه اثنان من الصحابة، فأين الاثنان من المتواتر الذي هو ما رواه الجمع الكثير عن الجمع الكثير كثرةً يُحيل العقلُ معها عادةً تواطؤَهُمْ على الكذب أو صدورَهُ عنهم اتفاقا؟!...

ثمّ إنّ الكاتب يرفع سيف التشهير في وجه كلّ من يُثبت أنّ الحديث كُتِبَ مبكّرا في عهد الرسول ﷺ وعهد صحابته رضوان الله عليهم؛ لأنّ ذلك يوطّد الثقة في الحديث من ناحية وينقض غزله ويفسد عليه سعيه الدؤوب لإثارة ظلال من الشكّ في السنّة وحُجّيتها.

---

(١) مجلّة جوهر الإسلام ١٤ ـ العدد ٧ ـ ٨ السنة ١٤. تونس. والحديث في صحيح مسلم ـ الزهد والرقائق ـ باب التثبّت في الحديث (٢٢٩٨/٤).

(٢) السنن ـ العلم ـ باب في كتابة العلم ٣١٩/٣ (٣٦٤٧ن ٣٦٤٨).

فهو ينتقد فؤاد سزكين إذ لم يرق له أن يُثبت التقييدَ المبكّرَ للسنّة، فحاول التشكيكَ في النصوص التي اعتمدها سزكين في إثبات ما وصل إليه، فهو يقول: «يُسَجَّلُ على سزكين إفراطُهُ في الوثوق في هذه الأخبار التي استقى بعضَهَا من مصادرَ متأخِّرةٍ نسبيًا، مثل المحدّث الفاصل، وجامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبرّ والتهذيب لابن حجر..»، ويَسِمُهُ بأنّه «ظهر في بحثه عن الحديث النبويّ بصفة الجامع أكثر من صفة الناقد..» الذي ينبغي أن يربط تلك الأخبار «بالظرف السائد في المجتمع الإسلاميّ آنذاك، وبالتوجّهات السياسيّة والعقائديّة السائدة وبالصراعات الدينيّة والفقهيّة التي عرفها التاريخ الإسلاميّ»(١).

ويصف صبحي الصالح بأنّه محافظ؛ لأنّه أقرّ بأنّ تقييد الحديث تمّ في عهد النبيّ ﷺ ثمّ يتّهمه بالتناقض؛ لأنّه «قَبِلَ الأخبارَ التي تُرْجِعُ أوائل التدوين إلى عصر الخليفة الأمويّ عمر بن عبدالعزيز»(٢).

والكاتب إذا لم يميّز بين مصطلح التقييد الذي هو الكتابة ومصطلح التدوين الذي هو جمع التقييدات والصحف والأجزاء في ديوان وهو الكتاب الكبير، فإنّه يخطّئ كلّ من يفهمهما على الوجه الصحيح، فما ذهب إليه صبحي الصالح يتساوق مع الحقائق التاريخيّة، فقد كُتب الكثيرُ من السنة في عهد الرسول ﷺ وصحابته ﷺ، ثمّ تمّ جمعُها وتدوينُها رسميًا وبأمر وإشراف الخليفة الصالح عمر بن عبدالعزيز على رأس المائة الأولى وبداية المائة الثانية للهجرة.



الكاتب: الدافع لتدوين الحديث

فساد العقيدة وتصدّع المجتمع وانتشار الاختلافات!!

على الرغم من أنّ رسالة عمر بن عبدالعزيز [ت١٠١هـ] التي بعث بها إلى عمّاله يدعوهم فيها إلى البدار بتدوين السنة واضحة وجليّة: «فإنّي خِفتُ

---

(١) صفحة ٤٣.

(٢) صفحة ٤٤.

دروس العلم وذهاب العلماء»؛ أي أنّه رحمه الله يتخوّف من ذهاب العلم بموت حَمَلَتِهِ من العلماء، فدعا عمّاله إلى تجميع ما يمكن جمعُهُ في أقاليمهم من حديث الرسول ﷺ حفظا له، فإنّ الكاتب يأبى إلا أن يبتكر تعليلاتٍ وأسبابًا أخرى تقف وراء دعوة الخليفة إلى التدوين وهي «خوفه من دروس العلم، وبداية الانشقاق داخل الأمّة، والانصداع في الجسم الاجتماعيّ بحكم الابتعاد عن زمن الوحي»... » فمثلما جمع عثمان القرآن درءًا للخلاف فإنّ جمع السنّة حفّ به بدايةُ فساد العقيدة وفساد اللغة... فلزم التدوين قصد التغلّب على النسيان وعلى الخلافات..فالدور الإيجابيّ للتدوين يُخفي في طيّاته واقعا فرضه الاختلاف»[1].

والتدوين عنده كذلك عمليّة «تمثّل جزءًا من التنافس بين أهمّ فرقتين في الإسلام [أي السنّة والشيعة]، وهذا يدلّ في نهاية المطاف على أنّ التدوين فرضه الاختلاف»، وقد أدّى التدوين مهمّة أخرى على جانب من الأهمية وهي: «تثبيت تراثٍ من بين تراثاتٍ أخرى ممكنة وهو تراث الأغلبية والجماعة»[2]. فجعل الانشقاق والتصدّع وفساد العقيدة والتنافس بين السنة والشيعة والاختلافات والسعي لتثبيت تراث الأغلبية والجماعة.. هي الأسباب الحقيقيّة للدعوة إلى تدوين الحديث!!

والتدوين كما هو معلوم عند أهل العلم مرحلة ضروريّة وطبيعيّة تلي مرحلة التقييد حفاظا على السنّة وحماية لها من الضياع، وأمّا ما يحاوله الكاتب من الإيهام بوجود غايات أخرى تقف وراء التدوين، ويجعل منها «ملاحظات مغيّبة في الدراسات التي اهتمّت بالحديث النبويّ» ويعتبر إغفال الإشارة إليها «قصورا في النظر إلى المشاكل الحافّة بمسألة التدوين»[3]، فكلّ هذا من باب إثارة الشكوك حول الغاية النبيلة للخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز من وراء دعوته لتدوين السنة تدويناً عامّاً لجمع ما تفرّق منها في

(١) صفحة ٤٧.
(٢) صفحة ٤٩ ـ ٥٠.
(٣) صفحة ٤٧.

مختلف الأمصار ولتيسير حفظها وخدمتها والاستفادة منها وتقريبها للناس. وكذلك تقليلاً من شأن النتائج الباهرة التي تحقّقت للسنّة بهذا التدوين وما تلاه من تصنيفها وتبويبها وتجريد الصحيح وغير ذلك من الجهود المباركة التي جعلت من السنة مادّة ميسورة التناول قريبةً إلى طلابها من أبناء المسلمين فقهاء وأصوليين ومحدّثين ومربّين وغيرهم..

أمّا الجهود التي بذلها الإمام الزهريّ في جمع السنّة وتدوينها فتعني عند الكاتب «مساهمة في التأسيس النظريّ لما يسمّى بالسنّة والجماعة، عن طريق تثبيت كتابيّ للتراث بواسطة سلطة سياسيّة»[١]. وهولا يغفر له إخلاصه لسنّة الرسول ﷺ وجهوده المباركة في توطيدها بتعليمها وتدوينها ونشرها فأخذ يلمزه بترديد تخرّصات المستشرق اليهوديّ المجريّ قولدزيهر Ignaz-Goldziher ١٨٥٠ ـ ١٩٢١] الذي اتّهمه بالعمالة للسلطة الأمويّة، فأشار إلى أنّه «أصبح حظيّاً عند هشام بن عبدالملك [الخليفة الأمويّ العاشر١٠٥ ـ ١٢٥هـ]، فحجّ معه، وجعله معلّمَ أولاده»، كما ذكّر بصلات الزهريّ «بعبدِ الملك بن مروان [الخليفة الأمويّ الخامس ٦٥ ـ٨٦هـ] ووضعِهِ الأحاديثَ لخدمة بني أميّة»[٢]، وهي تُهَم ثبت أنّها من تلفيقات قولدزيهر الباطلة[٣]، والكاتب يأبى إلا أن يتعلّق بها فيؤكّد على «الاختلاف حول تقييم حياة الزهريّ ومروياته»، وصولا إلى توجيه الاتهام إلى الأحاديث التي نقلها[٤].

تبويب الحديث وتصنيفه يجعل منه الكاتبُ إعادة بناء الموروث الثقافيّ!!

إنّ عمليّة التبويب والترتيب لِمَا دُوِّنَ من الحديث يُقصد بها تيسيرُ الوصول إلى الحديث والانتفاع به، وحسن استخدامه، مع الحفاظ على نصّ الحديث المدوّن بلفظه ومعناه بكلّ أمانة. إلا أنّ الكاتب جريًا على نهجه في

---

(١) صفحة ٤٨.

(٢) صفحة ٤٦.

(٣) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ للشيخ مصطفى السباعيّ ١٩٢ ـ ٢٢٦.

(٤) صفحة ٤٦.

التشكيك في أمانة العلماء وإثارة البلبلة حول ثوابت الأمّة، وسعيًا منه لهدم الأصل الثاني للتشريع الإسلاميّ جعل من تبويب السنّة وتصنيفها لونا من الحذف والانتقاء والتصحيح والتقديم والتأخير؛ «إذ العمليّة لم تكن تنحصر في حفظ الموروث الثقافي العربيّ الإسلاميّ من الضياع، ولا في تصنيف هذا الموروث بل إنّ العمليّة برمّتها على حدّ تعبيره كانت في الحقيقة إعادة بناء ذلك الموروث الثقافيّ بالشكل الذي يجعل منه تراثًا أي إطارًا مرجعيّاً لنظرة العربيّ إلى الأشياء، وإلى الكون والإنسان والمجتمع، والتاريخ»[1]. فالكاتب يريد أن يزيّف كلّ جهود العلماء المخلصة في الترتيب، ويصوِّر المسألة أنّها عمليّة بناء تراث مصنوع مزيّف وضع ليلبِّي هوى العربيّ الماسك بالسلطة السياسيّة وتصوّره للكون وللأشياء ولا علاقة لكلّ ذلك بالسنة، فالسنة المبوّبة اليوم بين أيدي الناس مكذوبة موضوعة لا علاقة لها بالرسول!! وهذا يذكّرنا بما افتراه قولدزيهر الذي زعم «أنّ القسم الأكبر من الحديث لا يعدّ وثيقة للإسلام في عهده الأوّل، ولكنّه أثر من آثار جهود المسلمين في عصر النضوج»[2] أي أنّه جملة من الموضوعات اختُلِقت بعد وفاة الرسول بزمن طويل «كما يذكرنا ما يراه الكاتب بما افتراه شاخت من «أنّ الأحاديث الفقهيّة التي تتناول مسائل الشريعة ليس فيها حديث واحد تصحّ نسبته إلى النبيّ وكل الأحاديث الفقهيّة وضعت في القرنين الثاني والثالث»[3].

السنّة النبويّة: إشكاليّة التشريع؟!!

الكاتب يرى أنّ اعتبار السنّة مصدرا ثانيا للتشريع كان متأخِّرًا عن

---

(١) صفحة ٤٨.

(٢) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ ١٩٠. ـ الحديث والمحدّثون ـ محمد محمد أبو زهو ٣٠٣ ـ ٣٠٤ [دار الفكر العربيّ ـ بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

(٣) المستشرق شاخت والسنّة ـ د. مصطفى الأعظمي: ١/٦٩، ٧٠، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٤، ٨٥. [بحث منشور ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربيّة الإسلاميّة ـ نشرته المنظمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم، مكتب التربية العربيّ لدول الخليج.].

ظهور الأحكام الإسلاميّة!!؟. نقرأ لمؤلّف كتاب «السنة النبوية: إشكاليّة التدوين والتشريع» أنّ السنّة النبويّة لم تكن أصلا من أصول التشريع، ولم تكن معتَمَدَةً، وأنّ تحوُّلَها إلى مصدرٍ ثانٍ في أصول الفقه تأخّر إلى ما بعد «ظهور الأحكام الإسلاميّة»، وبعد أن تأسّست «المنظومة الأصوليّة استجابةً لحاجة الفقهاء إلى وضع تشريعٍ مقنّنٍ»[1].

ذلك أنّ الأجيال الإسلاميّة - في زعم الكاتب - كانت متأثّرةً في استنباط حلول مشاكلها بالعناصر التالية:

«١ - بالقيم الإسلاميّة كما جاء بها القرآن، وطبّقها الرسول ﷺ في حياته.

- بالموروث الجاهليّ والأعراف والعادات والنظم.

- وبتقاليد الداخلين في الإسلام من غير العرب.

- وبما فرضته أنماط الإنتاج في المجتمعات الموجودة آنذاك»[2].

هكذا كانت أجيال المسلمين تحتكم - في خيال الكاتب - إلى مزيجٍ من القرآن والأعراف الجاهليّة والتقاليد الوثنيّة التي جلبها معهم الداخلون في الإسلام من غير العرب!! مُسْقطًا حقيقةً لا مِراء فيها وهي أنّ الإسلامَ أقام على أنقاض الشرك والجاهليّة والديانات المحرّفة نظامًا جديدًا لا يحتكم إلا إلى كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ مبطلا كلَّ الأعراف والعادات الجاهليّة والعقائد والتقاليد الوثنيّة والمحرّفة، مقرّرا أنّ من أحدث في أمر الإسلام شيئا لا يستند إلى أصليه الكتاب والسنّة فهو ردّ، مبشّعا كلّ ما يمتّ إلى الجاهليّة من أعراف وأحكام: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠﴾ [المائدة: ٥٠] والكاتب لم يستطع أن يستشهد بحكم واحد أو تقليد واحد عاشته الأمّة الإسلاميّة في تلك العهود، يعود إلى عادة جاهليّة أو تقليد وثنيّ؟!!.

---

(١) صفحة ٥٠.

(٢) صفحة ٥٢.

الشافعيّ هو الذي أسّس مشروعيّة السنّة!!

يرى الكاتب أنّ السنّة قبل الإمام الشافعيّ لم تكن لها مشروعيّة ولا أهليّة، حتى إذا ما جاء عصر الشافعيّ كانت في حاجة إلى «تأسيس مشروعيّتها بوصفها مصدرا ثانيًا من مصادر التشريع» وهو ما دعا الشافعيّ إلى «تأسيس مشروعيّة السنّة» وإدخالها جُزْءًا جوهريًّا في بنية النصّ القرآنيّ[١].. وكان ذلك همّا من هموم مشروعه الفكريّ[٢].. إن لم يكن بالفعل همّه الأساسيّ»[٣].

والكاتب غيرُ راضٍ عن الإمام الشافعيّ فيما قام به، فهو يتّهمُهُ بالتعسّف في تفسيره «الحكمة» الواردة في عدّة آيات من الكتاب العزيز[٤] بالسنّة[٥]، قائلا: «وهو تأويل لا يخلو في حقيقة أمره من تعسّفٍ واضحٍ»[٦]، إذ ليس بالضرورة - على حدّ تعبير الكاتب - أن يكون «التأويل الصحيح الوحيد الذي يقتضيه القرآن»[٧].

وتبعًا لنصر أبي زيد في مقاله: «الإيديولوجيّة الوسطيّة التلفيقيّة في فكر الشافعيّ» يعتبِرُ الكاتبُ أنّ تفسيرَ الحكمة بالسنّة في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ الأحزاب: ٣٤]، مثار للتضارب بدعوى أنّه إذا كان القرآن يُتلى فكيف تُتْلَى السنّةُ؟

وهذا السؤال التعجيزيّ!! الذي يطرحه الكاتب ومُسْتَنَدُهُ أبو زيد!! ساقه الإمام الشافعيّ نفسُهُ في كتابه «جماع العلم» بأسلوبه التعليميّ التربويّ،

---

(١) صفحة ٧١.

(٢) صفحة ٥٣.

(٣) صفحة ٥٤.

(٤) البقرة ١٢٩، ١٥١، ٢٣١ - آل عمران ١٦٤ - النساء ١١٣ - الأحزاب ٣٤ - الجمعة ٢.

(٥) الرسالة للإمام المطلبيّ محمد بن إدريس الشافعيّ: ٧٦ - ٧٩ [الفقرات ٢٤٤ - ٢٥٧] [تحقيق العلامة أحمد محمد شاكر - دار الكتب العلميّة - بيروت - لبنان].

(٦) صفحة ٥٣.

(٧) صفحة ٥٤.

على لسان أحد خصوم السنّة، وأجاب عنه رضي الله عنه بقوله: «إنّما معنى التلاوة أن ينطق بالسنّة كما ينطق بالقرآن»(١). إلا أن آلكاتب لا يذكر ذلك ولا يشير إلى جواب الإمام الشافعيّ الشافي، و يلقي هذا التساؤل كأنّما هو الذي يطرحه!! ليجعل منه شبهة تثير الشكّ!!

ولم يكتف الكاتبُ باتهام الإمام الشافعيّ بالتعسّفِ في تفسيره الحكمةَ بالسنّة وإنّما يضيف إلى ذلك قولَهُ إنّه: «اضطرّ إلى ترسيخ منزلة السنّة لا توسّلا بآيات تدعو إلى اتباع السنّة، بل توسّلا بآيات تأمر بطاعة الله ورسوله»(٢)، اعتمادًا على الآية ٥٩ من سورة النساء: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩﴾.

ويوسّعُ الكاتبُ دائرةَ اتِّهامِهِ لتشمل أهلَ السنّةِ جميعًا؛ ذلك أنّهم في زعمه استدلّوا على حُجِّيَّة السنّة وعلى اعتبارها مصدرًا من مصادر التشريع بحديث:

«تركتُ فيكم شيئين لو تمسّكتم بهما لن تضلّوا من بعدي: كتاب الله وسُنّتي» وهو حديث تطعن في صحّته الشيعة باعتباره حديث آحادٍ!! لم يروه سوى مالك في موطّئه(٣) وعدد قليل من الرواة منهم ابنُ حجر بدون سندٍ ممّا يوهِّنُهُ ويطعن في صحّته(٤)، غاضًا الطرف عن الأحاديث الكثيرة الأخرى التي تؤكّد على وجوب الأخذ بالسنّة والتزامها وتحذّر من تَرْكِهَا، منها حديث عائشة رضي الله عنها ترفعه: «ستّة لعنتهم ولعنهم الله وكلّ نبيّ مُجاب.. فكان تارك السنّة أحد هؤلاء الستّة»(٥). والحديث المتفق عليه: «من

---

(١) انظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ للشيخ مصطفى السباعيّ ١٤٥ ـ نقلا عن جماع العلم المطبوع مع الأمّ ـ [ط ٤ ـ ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ـ المكتب الإسلاميّ ـ بيروت ت دمشق].
(٢) صفحة ٥٤.
(٣) مالك بن أنس أمير المؤمنين في الحديث وحديثه المتصل المرفوع إلى الرسول يعدّ أصحّ الصحيح. وقد رواه معه مسلم٢/٨٩٠، وأبو داود ٤٤٢/١.
(٤) صفحة ٢٢. والحديث رواه مسلم ٨٩٠/٢ ـ وأبوداود ٤٤٢/١.
(٥) قواعد التحديث للقاسميّ ٥٤ [ط ٢ ـ ١٩٦١ ـ عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة].

رغب عن سنّتي فليس منّي»[1] ، مع التذكير بأنّ العلماء لا يردّون الحديث بسبب كونه آحاداً؛ لأنّ الآحاد والتواتر تقسيم للحديث من حيث الورودُ ولا علاقة لذلك بالقبول والردّ.

ونسأل هذا الكاتب ومن يحيل عليهم ويتمترس وراء أسمائهم البارزة في عالم التجنّي على الإسلام ومصادره: -

ماذا كانت تمثّلُ السنّةُ في عهد الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وطوال القرن الأوّل والثانيّ ؟ ألم يكن المسلمون إذا حزبهم أمر يلجؤون إلى القرآن فإن لم يعثروا فيه على الحكم المطلوب تحوّلوا إلى السنّة؟ - وما هي دلالة هذه الآيات التي تدعو إلى الأخذ بما يأمر به النبيّ ﷺ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الحشر: من الآية ٧] ؟ والتي تتوعّد الذين يخالفون أمرَ الرسول ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: من الآية ٦٣]؟ والتي تتوعّد من لا يُحكّمُ الرسولَ ﷺ فيما يقع من خصومات: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]..

- ثمّ أليست طاعة الرسول ﷺ هي العمل بأوامره والانتهاء عن نواهيه ؟ فما معنى قول الكاتب عن الإمام الشافعيّ: «اضطرّ إلى ترسيخ منزلة السنّة لا توسّلا بآيات تدعو إلى اتباع السنّة، بل توسّلا بآيات تأمر بطاعة الله ورسوله!».

تيّار مناوئ للسنة منكر حُجّيّتها

يقول الكاتب: «إنّ الأجيال الإسلاميّة الأولى شهدت إلى جانب القابلين للسنّة منكرين لها، وإنّ السنّة إنّما اكتسبت منزلتها تدريجيّا بمرور

---

(١) صحيح البخاري١١/٥ - صحيح مسلم ١٠٢٠/٢ - ورواه النسائيّ ٥٠/٦ [زهر الربى على المجتبى - للسيوطي: ط٢ - ١٩٦١ - عيسى البابي الحلبي - القاهرة].

الزمن، وبعد أن نُسِيَتْ مواقف المنكرين»، ودليله على وجود هذا الفريق المناوئ للسنّة هو:

أ ـ إطلاق لقب «ناصر السنّة» على الإمام الشافعيّ، فهو لقب «يشير ضمنا إلى وجود تيّار فكريّ آخر لا يولي السنّة المركز الثاني في الأصول التشريعيّة والعقائديّة»..

ب ـ وأنّ الشافعيّ نفسه عقد في الجزء السابع من كتاب الأمّ بابا عنوانه: «باب حكاية أقوال الطائفة التي ردّت الأخبار كلّها»[1].

ونتساءل ما هو هذا التيّار الذي ينكر السنَّةَ؟ والذي يعوِّلُ عليه الكاتب في ردّ الأخبار؟ ويُسْقَطُ في أيدينا حين نعلم أنّ عمدة الكاتب في طعنه في حجّيّة السنّة وعدم وثوقه في رواتها من الصحابة الأبرار ومن جاء بعدهم، هو النظّام أبو إسحاق إبراهيم بن سيّار المعتزليّ [١٨٥ ـ ٢٣١هـ] الذي اتَّفَقَ أكثرُ المعتزلة لاسيّما شيوخُهم وفي مقدّمتهم خاله أبو الهذيل محمد بن الهذيل المعروف بالعلّاف المعتزليّ [ت٢٣٥هـ] على تكفيره. إلا أنّ الكاتب يوثّقه ويرفع من منزلته، ويجعل منه صاحب رأي يعارض إمام الأمة الشافعيّ رضي الله عنه، بل يجعل منه ممثّلا «للطائفة التي ردّت الأخبار»!!.

إنّ النظام يصدر في آرائه المناوئة للإسلام وشريعته عن تأثّره بالزنادقة وبعض الفلاسفة المهوّمين، فقد أنكر معجزاتِ النبيّ ﷺ واستثقل أحكامَ الشريعة الغرّاء فعاداها ولكنه لم يجرؤ على إنكارها إلا أنّه أبطل الأخبار المثبِتَةَ لها والدالّةَ عليها، وهو رجل هدميّ فوضويّ يهدم كلّ شيءٍ وينكر كلّ شيءٍ، فقد أنكر حُجّيّةَ الإجماع وجوّز وقوع الخطإ عليه، كما أنكر حجّيّة القياس في الفروع الشرعيّة، وأنكر الاجتهاد، وطعن في اجتهاد الصحابة، وجوّز الكذب على المتواتر[2].

---

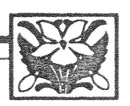
(١) صفحة ٥٤.

(٢) انظر السنّة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ ١٣٧ ـ ١٣٨. ـ وانظر موقف المعتزلة من السنّة ـ فصل: «صور من انحرافات المعتزلة عن السنّة» ١١٣ ـ ١٤٩. أبو لبابة حسين. [ط٢ ـ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ـ دار اللواء للنشر والتوزيع ـ الرياض].

والكاتب يغضّ الطرفَ عن كلّ هذا الانحراف، ويجمح به هواه نحو النفخ في صورة الرجل ليجعل من آرائه الفاسدة «آراء مغمورة مغيّبة، وصلت إلينا من خلال ردود خصومها، شديدة الدلالة على وجود تيّار من المتكلّمين رفض التسليم بتصوّرات أهل الحديث»[1]!!. متجاهلا أنّ اعتراض النظّام وأشباهه لا يعتدّ به على الإطلاق وعلى كلّ المستويات.



(١) صفحة ٦٧.



الكاتب يأمل في انبعاث تيّار حداثيّ (المعتزلة الجدد) يُحيي ما اندثر من إنكار للسنّة وغيرها من الآراء المغيّبة!!



أبدى الكاتب ارتياحه لوجود مناهضين للسنّة ولاعتبارها مصدرا ثانيا للتشريع الإسلاميّ، إذ أنّ غلبة المنظومة الأصوليّة التي أسّسها الشافعيّ، والتي جعلت من السنّة المصدر الثاني للتشريع «لم تقطع السبيل أمام الخلاف في تثبيت منزلة السنّة». إلا أنّه لم يلبث أن أبدى حزنه؛ لأنّ «هذا الخلاف وقع طمسُهُ قديما بانتصار أهل الحديث بعد نكبة المعتزلة، فغلبت بالتالي تصوُّرات أهل الحديث.. [التي انقلبت] إلى مقدّسٍ، يُعدّ الخروجُ عنه من قبيل أللامفكّرِ فيه بالنسبة إلى الأجيال اللاحقة»[1].

ثمّ يحدو الكاتبَ الأملُ في انبعاث «المنزع الحداثيّ الذي تميّز به المفكّرون المحدَثون اليوم، لإعادة النظر في هذه المسلّمات القديمة وإعادة النظر في المنظومة الأصوليّة القديمة، والكشف عن الإيديولوجيّ الثاوي خلفها، وعن البشريّ الفاعل في صياغتها»[2].

فهو ينتظر من هؤلاء الحداثيين أن يعيدوا النظر في مشروعيّة السنّة، وأن يُحيُوا ما اندثر من الآراء المغمورة والمغيّبة، وأن يدحروا المنهج الفقهيّ

---

(١) صفحة ٥٥.

(٢) صفحة ٥٥.

الذي هيمن على قراءة النصّ القرآنيّ، وجعل من آيات الأحكام التي لا تتجاوز الخمسمائة آية(١). والتي لا تمثّلُ إلا عُشُرَ القرآن جعل منها «مركز الثقل في القرآن على حساب الآيات التي تحتوي على الإرشاد والهداية... وتغذّي الأفق الدينيّ البحت والمتعالي في الإنسان»(٢).

الكاتب ينكر استقلال السنّة بالتشريع!!

والكاتب تساوقًا مع منهجه الفاسد في إنكار مشروعيّة السنّة، والتشكيك في حُجّيتها فإنّه أنكر استقلال السنّة بالتشريع، مدّعيا أنّ هذا الاستقلال «موضع خلاف بين الأصوليّين، فكيف يرتقي كلام الرسول كي يضاهي النصّ القرآنيّ»(٣)، وكعادته فإنّه يدّعي الخلاف والصراع دون أن يذكر المخالفين، اللّهمّ إلا أن يكون النظّام أو ممّن هو على شاكلته من أصحاب الأهواء الذين لا عبرة بمخالفتهم واعتراضاتهم.

وهو باختياره هذا الموقف المناوئ للسنّة يكون قد ضرب عرض الحائط بـ:

الآيات التي تثبت أنّ النبيّ ﷺ إنّما يشرّع بأمر الله، وبما أراه الله وعلّمه، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، ويدخل في قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾

---

(١) يرى حداثيّ تونسيّ آخر هو الصادق بلعيد العميد السابق لكلية الحقوق تونس٢، في محاضرةٍ له عن الإسلام والتشريع أنّ الآيات «التي يمكن أن تعدّ آيات أحكام بالمعنى التشريعيّ لا تتجاوز الخمسين آية» ومن هنا يبدي استغرابه من ضخامة المدوّنة التشريعيّة الإسلاميّة، ويتساءل: من خوّل هؤلاء المشرّعين ومكّنهم من أهليّة التشريع؟! وينحى هو أيضاً باللائمة على الإمام الشافعيّ لأنه ذكر «أنّ كلّ نازلة تنزل بالإنسان تهمّ دينه أودنياه لها في كتاب الله حلّ» ويتّهمه بأنّه «لم يقدّم دليلا على ما ذهب إليه»، ويختم محاضرته بالدعوة إلى القفز فوق ابن عاشور والشاطبيّ والشافعيّ، والعودة إلى الكتاب مباشرة!!! [مجلّة أقلام أون لاين الإلكترونيّة www.aqlamonline.com - العدد١٣ - السنة ٤ - جانفي - فيفري ٢٠٠٥].

(٢) صفحة ٥٥.

(٣) صفحة ٥٠.

الإذن في القول بالرأي، والقياس، والاجتهاد، وكلّ ما علّمه الله ممّا نطقت به السنّة. وليس ذلك محصورا في المنصوص[1].

- الأحاديث التي تُثبِتُ أنّ سنّة الرسول ﷺ مماثلة للقرآن كحديث المقدام بن معد يكرب مرفوعا: «ألا إنّي أوتيت الكتاب ومثلَه معه»[2]، فقوله عليه الصلاة والسلام: «ومثلَه معه» يعني السنّة المشرّفة، وتتحقّق مثليّتها للقرآن في أمرين: النوع والحكم، أمّا النوع فيعني أنّ كلا منهما وحي من الله، وأمّا الحكم فيعني وجوب العمل بهما جميعا»[3].

- و يكون قد غضّ الطرف عن عشرات الأحكام الشرعيّة التي استقلّت السنّةُ بتشريعها، مثل: توريث الجدّةُ السدس[4] وزيادة التغريب على جلد الزاني البكر مائة جلدة[5] ورجم الزاني المحصن[6] وتحريم الجمع بين المرأة وعمّتها وبينها وبين خالتها[7]، والمسح على الخفين[8]؟.

---

(١) انظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٣٠٤/١٣ [ط١ - ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م - دار الريّان للتراث - القاهرة].

(٢) سنن أبي داود: السنة - باب في لزوم السنّة ١٠/٥(٤٦٠٤) - سنن ابن ماجه: المقدّمة - باب تعظيم حديث رسول الله٦/١(١٢) - سنن الترمذيّ: العلم - باب ما نهي عنه٣٨/٥(٢٦٦٤) - عون المعبود ٣٥٤/١٢(٤٥٨٠).

(٣) معالم السنن لأبي سليمان الخطّابيّ ٢٩٨/٤ [ط٢ - ١٤٠١هـ/١٩٨١م - منشورات المكتبة العلميّة - بيروت لبنان].

(٤) سنن أبي داود: الفرائض - باب في الجدّة الحديث ١٢١/٣(٢٨٩٤) - سنن الترمذيّ: الفرائض - باب ما جاء في ميراث الجدّة ٤٢٠/٤(٢١٠١) - سنن ابن ماجه: الفرائض - باب ميراث الجدّة ٩٠٩/٢(٢٧٢٤).

(٥) صحيح مسلم: الحدود - باب حدّ الزاني ١٣١٦/٣(١٦٩٠).

(٦) صحيح مسلم: الحدود - باب رجم الثيّب في الزنا ١٤١٧/٣(١٦٩١).

(٧) صحيح البخاريّ: النكاح - باب لا تنكح المرأة على عمّتها الحديث رقم٤٨٢٠. صحيح مسلم ١٠٢٨/٢(١٤٠٨).

(٨) صحيح البخاريّ: أبواب الصلاة في الثياب - باب الصلاة في الخفاف الحديث رقم ٣٨٠. صحيح مسلم ٢٢٧/١(٢٧٢).

تشكيكه في عدالة الصحابة!:

يعتبر الكاتب أنّ التأكيد على فضل الصحابة وعلى عدالتهم إنّما هي نزعة انتقائيّة اصطفائيّة، وهو مبدأ مشترك بين الديانات التوحيديّة «بلغت مداها مع الإسلام»، حتّى أنّ أكثر أهل السنّة غالَوْا في ذلك واعتبروا «الصحبة شرفا عظيما يمنح المتّصف به امتيازا يجعله فوق مستوى البشر حتّى وإن ارتكب بعض المعاصي».

وهو يشكّك فيما ذهب إليه علماءُ الأمّة كحجّة الإسلام الغزالي [ت٥٠٥هـ]، وابن حجر العسقلانيّ [ت٨٥٢هـ] وغيرهما من عدالة الصحابة، بدعوى أنّ عدالتهم «لم يكن مجمعًا عليها.. وأنّ إطلاق العدالة على كلّ الصحابة لم يكن أمرًا مسلّما به من الأجيال الأولى... ذلك أنّ عدالة الصحابة المطلقة مفهوم وقعت صياغته في فترة متأخّرة»(١). ويعتبر «أنّ الأخبار الكثيرة التي جمّعها ابن تيمية التي تشدّد الوعيد على المتنقّصين من منزلة الصحابة كان يرمي من ورائها إلى تأسيس سلطة تقف حائلا أمام ما كان رائجا في العصر الأمويّ والعبّاسي من شتم الصحابة بفعل التنافس السياسيّ»(٢).

ولا شكّ أنّ ما يُحاول الكاتبُ نشرَهُ من تشكيك في عدالة الصحابة يتنافى مع تزكية الله تعالى لهم في العديد من الآيات، ومع تزكية الرسول ﷺ لهم في أكثر من حديث، ومع إجماع الأمة على تعديلهم، يقول الإمام النوويّ: «الصحابة كلّهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يُعتدّ به»(٣).

تشكيكه في حُجّيّة الخبر سواءً كان آحادا أم متواترا!

---

(١) صفحة ٦١.

(٢) صفحة ٦٢.

(٣) تقريب النواوي جلال الدين السيوطيّ - متن تدريب الراوي ٢١٤/٢ [تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - مطبعة السعادة بمصر - بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

نظرا إلى أنّ الكاتب يَحْصِرُ حُجّيّة الخبر في أمرين:

١ ـ ثبوت عدالة الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

٢ ـ عدد الرواة الذين يحصل بهم الوثوقُ بالخبر، فإنّه يردّ حُجّيّة الأخبار؛ لتشكيكه في عدالة الصحابة أوّلا، ثمّ لأنّ أخبار الآحاد مثار «شكّ وجدال، خصوصا مع ما عُرف من تفشّي ظاهرة الوضع»[1]، «وتأخّر التدوين»[2]. بالإضافة إلى كونها تفيد الظنّ لا العلم، الأمر الذي يطرح إشكالا كبيرا يتّصل بمنزلة أخبار الآحاد في التشريع، وسلطتها ومصداقيّتها»[3].

ثمّ إنّ الكاتب يُلحق المتواتر بالآحاد في إشكاليّة حُجّيّته فيقول بالحرف الواحد: «واضح إذًا أنّ وجود الإشكال في حجّيّة الأخبار المتواترة والآحاد على حدٍّ السواءِ، قديمة، فقد أثارهُ الأصوليّون، والمتكلّمون، وانقسمت فيها الآراء»[4].

إنكاره الإجماع

يُنْكِرُ الكاتبُ الإجماعَ وينفي التسليمَ به لإمكان وقوع الخطإ فيه، بزعمه، ويدّعي أنّ توفيق صدقي «يرفض سلطة الإجماع، ويجوّز إجماع القدامى على الخطإ»، وهو حين يرفض سلطة الإجماع إنّما يتبنّى على حدّ تعبيره «رأي المعتزلة قديما، حين قالوا بإمكان إجماع الأمّة في كلّ عصر وفي جميع العصور على الخطإ في الرأي»[5].

وهذا التطرّف والغلوّ الذي يظهره الكاتب في التشكيك في الأخبار

(١) صفحة ٦٦.

(٢) صفحة ٩٩.

(٣) صفحة ٦٧.

(٤) صفحة ٦٧.

(٥) صفحة ٦٩.

وحملتها لاسيما الصحابة، وإنكاره الإجماع يذكّرنا بالنظّام الذي لا يعتدّ برأيه ولا بمخالفته.

تكذيبه حديث الذبابة!!

ينعى الكاتبُ على الفكر السلفي المحافظ الذي يعمد إلى تأويل الأحاديث المشكلة؛ كحديث الذبابة[١] الذي أثبت العلمُ والعقلُ استحالته[٢]. وهو بصنيعه هذا لم يتجرّأ على رد حديث صحيح فقط بدون دليل سوى ظنّه وتخمينه، وإنّما يتجنّى على العلم الذي أثبت أنّ هذا الحديث من معجزات الرسول ﷺ الطبيّة، وأنّ ما أخبر عنه النبيّ ﷺ هو عين الحقيقة[٣].

الدولة العبّاسيّة هي التي أسلمت التشريعات.

يرى الكاتب «أنّ المُسَلَّمَةَ التي تقتضي أن يكون لكلّ نازلة حكم لازم [في القرآن]، لم تكن صريحة قبل الشافعيّ... وأنّها لم تتبلور بصفة كلّيّةٍ إلا بعد قيام الدولة العباسية بأسلمة التشريعات!!»[٤].

وهذا رأي يثير الإشفاق على صاحبه؛ فالقرآن الكريم منذ أن اكتمل نزوله، وقبل الشافعيّ وفي عصره وبعده وإلى أن تقوم الساعة سيبقى ملجأ المسلمين لحلّ نوازلهم إمّا مباشرةً وإمّا بالإحالة على سنّة الرسول ﷺ وأهل الذكر من علماء المسلمين، فمن أين كان المسلمون يستمدّون قبل الدولة العباسيّة أحكامهم؟ وهل كانت الأحكام والتشريعات في عهد الرسول، وفي عهد الخلفاء الراشدين وفي عهد الدولة الأمويّة غير إسلاميّة؟ ولِمَ لَمْ يستظهر

---

(١) صحيح البخاريّ - بدء الخلق - باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم - متن فتح الباري ٦/٤١٤ حديث ٣٣٢٠.

(٢) صفحة ٥٩.

(٣) http://www.maknoon.com/e3jaz/new_page_54.htm

(٤) صفحة ٧١.

الكاتب لنا بحكم واحد غير إسلاميّ طُبِّقَ في أرض الإسلام قبل أن تؤسلم الدولةُ العبّاسيّة التشريعات؟؟.

❋ ❋ ❋

إشكاليّة عصمة النبيّ؟!!

يقول الكاتب عن عصمة النبيّ ﷺ: «إنّ هذه المسلّمة لا تخلو من إشكالٍ، فهل تعني العصمةُ استحالةَ الإتيان بالمعصية؟ أم يكون المعصوم متمكّنا منها؟ وهل تنحصر العصمة في ارتكاب المعاصي؛ كالكذب مثلاً أم تتجاوز ذلك إلى العصمة من السهو والخطإ»[1].

والكاتب وهو يطرح إشكالياته وتساؤلاته غير المؤدّبة في جناب رسول الله ﷺ، لا يقدّم حلولاً لها ولا أجوبة عنها، ذلك أنّه يرمي من ورائها إلى وضع نقاط استفهام حول أهليّة السنّة للتشريع، فهو يقول: «إنّ هذه الإشكاليات تقود بداهة إلى تحديد طبيعة أقوال الرسول وأفعاله وإقراراته، ومدى التسليم بحملها على الأمر والنهي والإرشاد، وعموما على التشريع»[2]. فهو يزرع في طريق حجّيّة السنّة أشواك الشكّ، إلا أنّ هذه المحاولات اليائسة من الكاتب لن تحجب حقيقة عصمة النبيّ ﷺ التامّة الشاملة والمطلقة، فقد حفظه الله بما خصّه به من صفاء الجوهر، وبما أولاه من فضائل جسيمة، وبنصره، وإنزال السكينة عليه، وحفظ قلبه، وتوفيقه[3]، وعصمته من الضلال[4].

---

(١) صفحة ٥٤.

(٢) صفحة ٥١.

(٣) مفردات الراغب الإصفهانيّ ت٤٢٥هـ: ٥٧٠ - [ط٢ -١٤١٨هـ/١٩٩٧م - دار القلم دمشق - الدار الشاميّة بيروت].

(٤) الموافق في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبيّ ت٧٩٠هـ: ٥٤٨/٢ [ط٣ - ١٤١٧هـ/١٩٩٧م - دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان].

أمّا اعتراض الكاتب على الإمام الشافعيّ الذي جعل «عصمة النبيّ ﷺ انتفاء الخطإ عنه مطلقا»، تحت ذريعة أنّه تجاهل بذلك «بشريّة الرسول»[1]. فهو اعتراض متهافت؛ لأنّ عصمة الرسول ﷺ وكمالاته لا تتنافى مع بشريّته وعبوديّته لله تعالى.

تشكيكه في حجّيّة النصّ عامّة!!

وفي ختام بحثه يكشف الكاتب عن وجهه الحقيقي، فإنّ كلّ ما أثاره من خلافات وخصومات مفتعلة وإشكاليّات متعسّفة إنّما يرمي من ورائها الوصول إلى هدفه الأكبر وهو التشكيك في «سلطة النصّ» قرآنا كان أو سنّة، والتمكين «لسلطة العقل»!، فهو يقول: «والواقع أنّ هذا الخلاف الدائر في الفكر الإسلاميّ المعاصر، هو خلاف في مدى القبول بسلطة النصّ مقابل سلطة العقل»[2].

ولا أعتقد أنّ هناك مسلما يؤمن بالله ورسوله لا يقرّ بسلطة النصّ [قرآنٍ وسنّةٍ]: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦] - ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: من الآية ٦٣]، دون غمطٍ لمكانة العقل الرفيعة، والحواسّ، وسائر القدرات الذهنيّة التي وهبها الله الإنسان ليفكّر ويبحث حتى يدرك الحق، والخير، والصلاح، فالله يحاسب مُهمِلِي هذه القدرات: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾﴾ [الملك: ١٠]. فلا خصومة في الإسلام بين العقل والنصّ.

وبعد:

إنّ هذا الكتاب نموذج من كتابات الحداثيّين التي لا تختلف عن كتابات أساتذتهم المستشرقين، فهم لا يَكِنّون أيّة قداسة للدين، ولا يحفظون

---

(١) صفحة ٧١.

(٢) صفحة ٧٠.

أيّة مكانة لعلماء الأمة المخلصين، وخاضوا غمار العلوم الشرعيّة بروح متعالية مستكبرة ظنّا منهم أنّهم على شيء، وأنّهم أعلمُ بها من علمائها وحفظتها وخلصائها، وهم يصدرون في آرائهم وأحكامهم عن فكر علمانيّ منبتّ يعتبر الدين ظاهرة اجتماعيّة من صنع البشر، ويدّعون الحياديّة والموضوعيّة في دراساتهم، فامتهنوا المقدّس، ونفوا الثوابت، ودعوا إلى التمرّد على المسلّمات بدعوى النهوض والمواءمة بين الإسلام والحداثة..

وخطورة هذا الكتاب تتمثّل في كونه كتابا دراسيّا وُضع لتغطية منهج السنّة في جامعة الزيتونة، وهو منهج منحرف من الأساس، وإلا فكيف تكون مشروعيّة السنّة وتدوينها محلّ إشكال وتشكيك؟! وكيف تكون هذه الإشكاليّة هي المفردة الوحيدة التي تُدرَّسُ للطلبة في مساق السنّة طوال وجودهم في الجامعة؟!

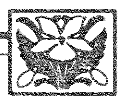
والمفارقة الكبرى أنّك تقرأ الكتابَ - وهو في علوم الحديث - من ألفه إلى يائه، فلا تعثر فيه على تعريفٍ علميٍّ واحدٍ صحيحٍ لمصطلحٍ من مصطلحاتِ علومِ الحديث! ولا على قاعدةٍ صحيحةٍ من القواعدِ الكثيرةِ التي وضعها العلماءُ، ولا على حقيقةٍ واحدةٍ من الحقائق المقرّرة عند أهل الذكر! وإنّما هو مشحون بإثارة الشبه، وبالتأويلات المتمحّلة المتعسّفة، وبتلفيقات ملتقطة من أباطيل أعداء السنّة وخصوم الإسلام، والنفخِ في رماد أفكارِ من أضلّهم الله على عِلْمٍ من أهل الأهواء كالنظّام وأضرابه في القديم، وكأبي ريّة في الحديث، ومحاولة بعث الحياة فيها وتلميعها!. وعلى خطّ موازٍ لهذا السبيل المعوجّ يحاول إلحاق كلّ نقيصة بعلماء الأمّة؛ كالإمام الزهريّ والإمام الشافعيّ وغيرهما من أركان العلم الخلصاء.

إنّ في دراسات أهل الذكر من علماء المسلمين في القديم وفي الحديث غِنًى عمّا يكتبه هؤلاء المتجنّون الذين لا همّ لهم إلا بثّ الشكوك ونشر الشبه، والتطاول على علماء الأمّة والسعي إلى هدم المقدّس..

إنّها دراسة تُسعد الملاحدة، وتشبع جنوحَهُمْ إلى الغلوِّ والهدم؛ أمّا المؤمنون فيرون فيها نتاجًا سيئا خبيثا ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم].

وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





قائمة المراجع



١ - **أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح** - أبو لبابة حسين - الطبعة ١ - ١٩٩٧ - دار الغرب الإسلاميّ - بيروت.

٢ - **التفسير الواضح** - الشيخ محمد علي الصابوني [ط١ -١٤٢٢هـ/٢٠٠١م - مؤسسة الريّان - بيروت - لبنان].

٣ - **تقريب النواوي جلال الدين السيوطيّ** - متن تدريب الراوي [تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - مطبعة السعادة بمصر - بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها].

٤ - **تقييد العلم للخطيب البغدادي** [ط٢ - ١٩٧٤م - دار إحياء السنّة النبويّة]..

٥ - **جامع العلوم والحكم** - لزين الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي البغداديّ ت ٧٠٠هـ [دار الجيل - بيروت - لبنان (بدون بيان عدد الطبعة ولا تاريخها)].

٦ - **جامع بيان العلم وفضله** - لابن عبدالبرّ. [ط١ - (بدون تاريخ) المكتبة السلفية بالمدينة المنوّرة].

٧ - **الحديث والمحدّثون** - محمد محمد أبو زهو - [دار الفكر العربيّ - بدون بيان رقم الطبعة ولا تاريخها.

٨ - **الرسالة** - للإمام المطلبيّ محمد بن إدريس الشافعيّ: [تحقيق العلامة أحمد محمد شاكر - دار الكتب العلميّة - بيروت - لبنان].

٩ - **رؤية إسلاميّة للاستشراق** [ط٢ - ١٤١١هـ - المنتدى الإسلاميّ - لندن.

١٠ - زهر **الربى على المجتبى** - للسيوطي: ط٢ - ١٩٦١ - عيسى البابي الحلبي - القاهرة].

١١ - **السنة النبويّة: إشكاليّة التدوين والتشريع** - د. محمد حمزة - [ط١ - ١٤١٨هـ/١٩٩٧م - المركز البيداغوجيّ - تونس(وزارة التعليم العالي - جامعة الزيتونة بتونس.

١٢ ـ **السنة ومكانتها في التشريع الإسلاميّ** ـ للشيخ مصطفى السباعيّ [ط ٤ ـ ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ـ المكتب الإسلاميّ ـ بيروت ت دمشق.

١٣ ـ **سنن الترمذي** ـ أبوعيسى الترمذي [ط١ ـ ١٣٥٦ ـ ١٣٨٨هـ ـ مصطفى.

١٤ ـ **فتح الباري** ـ لابن حجر العسقلاني [ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة.

١٥ ـ **قواعد التحديث** ـ للقاسميّ [ط ٢ ـ ١٩٦١م ـ عيسى البابي الحلبي ـ القاهرة.

١٦ ـ **محاضرات في علوم الحديث** ـ الشيخ مصطفى أمين التازيّ ـ مطبعة دار التأليف ـ القاهرة ـ مصر ١٣٩١هـ/١٩٧١م.

١٧ ـ **المستشرق شاخت والسنة** ـ د. مصطفى الأعظميّ [بحث منشور ضمن كتاب مناهج المستشرقين في الدراسات العربيّة الإسلاميّة ـ نشرته المنظمة العربيّة للتربية والثقافة والعلوم،مكتب التربية العربيّ لدول الخليج.

١٨ ـ **معالم السنن** ـ لأبي سليمان الخطّابيّ [ط٢ ـ ١٤٠١هـ/١٩٨١م ـ منشورات المكتبة العلميّة ـ بيروت لبنان.

١٩ ـ **الملل والنحل** ـ للشهرستانيّ ـ مصطفى البابي الحلبيّ ـ ١٣٨٧هـ.

٢٠ ـ **موقف المعتزلة من السنة النبويّة** ـ أبولبابة حسين [ط٢ ـ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، دار اللواء للنشر والتوزيع ـ الرياض.

٢١ ـ **هدي الساري** ـ لابن حجر [ط١ ـ ١٤٠٧هـ/١٩٧٩م ـ دار الريّان للتراث ـ القاهرة.

٢٢ ـ **الوحي والقرآن والنبوّة** ـ هشام جعَيْط ـ [ط١ ـ١٩٩٩م ـ دار الطليعة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان.

٢٣ ـ **المواقع الإلكترونيّة التالية:**

أ ـ Tunisnews.net.com سبتمبر ٢٠٠٤ وكذلك ٩ مارس ٢٠٠٥م.

ب ـ http://www.maknoon.com/e3jaz/newpage_54.htm

ج ـ مجلّة أقلام أون لاين الإلكترونيّة www.aqlamonline.com ـ العدد ١٣ ـ السنة ٤ ـ جانفي ـ فيفري ٢٠٠٥.

